

حكم إرادة الدنيا بأمر يراد بها وجه الله | فضيلة الشيخ صالح

آل الشيخ

صالح آل الشيخ

التجارة ابيحت في الحج ولو كان الحاج ذهب ليتاجر فليس عليه جناح. كما قال جل وعلا ليس جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فاذا افضتم من عرفات الاية قال العلماء ارادة الامر الدينوي فيما يراد به وجه الله جل وعلا - [00:00:00](#)

اذا كان مأذونا به من جهة الشارع فلا يعد قصده اخلايا بالاخلاص ولا يدخل ذلك في قول الله جل وعلا في سورة هود من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها - [00:00:23](#)

يبحثون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار. وقد ذكر العلماء امام الدعوة ذكر ابناؤه وتلامذته اربع صور تدخل تحت هذه الاية وليس منها ان يكون الامر الدينوي قد رتبه الشارع على العبادة مثل ان يصل رحمه امتثالا لامر الله ولكن ايضا - [00:00:43](#)

احصل على الاثر الذي رغب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله من سره ان يبسط له في رزقه وان ينسأ له في اثره فليصم صل رحمه من جاهد - [00:01:09](#)

لاعلم كلمة الله ولكن له رغبة في المال فهذا قد حث عليه عليه الصلاة والسلام فقال من قتل قتيلا فله سلبه ترغيبا في ان يقاتل وان يجاهد لكن يكون قصده - [00:01:24](#)

الله جل وعلا ويكون هذا معه. فكذاك من اراد بالحج ان يكون حاجا وان يتعبد. ولكن مع ذلك ان يربح ما يربح بالتجارة فلا بأس بذلك ولا يعد ذلك منافيا للاخلاص لان الله جل جلاله اذن بذلك وقال ليس عليكم - [00:01:40](#)

ناحية ان تبتغوا فضلا من ربكم بخلاف الذي ليس له همة في الحج الا ان يكون رابحا للمال. فلم يقصد الحج او لم يقصد ان يتقرب الى الله بالحج وانما قصده الى المال فهذا الاشبه ان يكون ممن يريد حرث الدنيا - [00:02:00](#)